

سنن الدارمي

3251 - حدثنا عبید ا □ عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم قال ۷ إذا أوصى الرجل لأخر
بمثل نصيب ابنه فلا يتم له مثل نصيبه حتى ينقص منه K إسناده صحيح